

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣١٩ لسنة ٢٠٠٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٩٤ لسنة ٢٠٠٥ بدعوة مجلس الشعب

لاجتماع غير عادي ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يُفرض الاجتماع غير العادي لمجلس الشعب اعتباراً من يوم الأربعاء ٢٤ شعبان

سنة ١٤٢٦ هـجـرية الموافق ٢٨ سبتمبر سنة ٢٠٠٥ ميلادية .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٣ شعبان سنة ١٤٢٦ هـ

(الموافق ٢٧ سبتمبر سنة ٢٠٠٥ م) .

حسنى مبارك